

اللجنة الاستئنافية للمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-241056-2025

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-241056-2024)

في الدعوى المقامة

الحمد لله وحده والصلوة والسلام على من لا نبي بعده:
من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك
ضد / المكلف
المستأنفة
المستأنف ضده

إنه في يوم الأربعاء 14/05/2025م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 26/02/1444هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٌّ من:

رئيساً ...
دكتور / ...
عضوأ ...
دكتور / ...
عضوأ ...
الأستاذ / ...

الوقائع

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ: 25/08/2024م، من / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2024-234409-2024-ZI-234409) الصادر في الدعوى رقم (ZI-234409-2024) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي لعام 2015م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول الدعوى المقامة من المدعية / (...), سجل تجاري رقم (...), ضد المدعى عليها / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، شكلاً.

ثانياً: وفي الموضوع:

1- رفض الدعوى فيما يتعلق بعدم تحصين القرار محل الدعوى لعدم استيفائه المتطلبات النظامية لعام 2015م.

2- قبول اعتراف المدعية فيما يتعلق ببند مخالفة الهيئة لاتفاقية التسوية الزكوية الصادرة لعام 2015م، وفقاً لما ورد في الأسباب.

3- إلغاء إجراء المدعى عليها فيما يتعلق ببند الاستثمار في الإيجار التمويلي لعام 2015م بمبلغ (579,303,344) ريال، وفقاً لما ورد في الأسباب.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-241056

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-241056-2024)

4- إلغاء إجراء المدعي عليها فيما يتعلق ببند القروض طويلة الأجل لعام 2015م بمبلغ (197,500,000) ريال، وفقاً لما ورد في الأسباب.

5- تعديل إجراء المدعي عليها فيما يتعلق ببند مبالغ الزكاة والضريبة التي دفعتها الشركة ولم تأخذها الهيئة بعين الاعتبار لعام 2015م، وفقاً لما ورد في الأسباب.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى المستأنفة (هيئة الزكاة والضريبة والجمارك)، فتقدمت بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن الهيئة طالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الغصل.

وفي يوم الثلاثاء بتاريخ 22/04/2025م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 12:05 م بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبة والجمارك الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبالناء على الخصوم، حضرت ممثلة المستأنفة / (...) (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفویض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ. وحضر/ (...)، هوية وطنية رقم (...). بصفته وكيل عن المستأنف ضدها بموجب الوكالة رقم (...) الصادرة بتاريخ 1446/10/09هـ، وترخيص المحاماة رقم (...) وبسؤال وكيل المستأنف ضدها عما يود إضافته، أفاد بأنه يتمسّك بما سبق تقديمها في هذه الدعوى. وبعرض ذلك على ممثلة المستأنفة أجبت بتمسّكها بما سبق تقديمها في هذه الدعوى، ولما رأته الدائرة من ضرورة الحصول على بعض الوثائق، طلبت من ممثلة الهيئة تزويد الدائرة بنسخة من المرسوم الملكي رقم (م/26) بتاريخ 1440/03/20هـ وكذا نسخة من القرار الوزاري رقم (1260) بتاريخ 1440/04/05هـ المستندة عليهم باتفاقية التسوية خلال مدة أقصاها يوم الثلاثاء الموافق 2025/04/29م وعليه، قررت الدائرة تأجيل نظر الدعوى، على أن تكون الجلسة القادمة بتاريخ 12/05/2025م.

وفي يوم الاثنين بتاريخ 12/05/2025م، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلستها في تمام الساعة 12:51 م بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبة والجمارك الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ؛ وبالناء على الخصوم، حضرت ممثلة المستأنفة / (...) (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفویض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ. وحضر/ (...)، هوية وطنية رقم (...). بصفته وكيل عن المستأنف ضدها بموجب الوكالة رقم (...) الصادرة بتاريخ 1446/10/09هـ، وترخيص المحاماة رقم (...). ولما أن الدعوى تتطلب المزيد من

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-241056

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-241056-2024)

الدراسة، عليه قررت الدائرة تأجيل نظر الدعوى للمزيد من الدراسة والتأمل على أن تكون الجلسة القادمة بتاريخ 14/05/2025.

وفي يوم الأربعاء بتاريخ 14/05/2025، عقدت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل جلسها في تمام الساعة 11:10 ص بحضور أعضائها المدونة أسمائهم في المحضر، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم (1) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل اللجان الزكوية والضريبية والجمالية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (25711) وتاريخ: 1445/04/08هـ، وبالناء على الخصوم، حضرت ممثلة المستأنفة / (...) (هوية وطنية رقم ...)، بموجب تفويض صادر من نائب محافظ هيئة الزكاة والضريبة والجمارك للشؤون القانونية برقم (...) وتاريخ 1445/03/19هـ، وحضر / (...)، هوية وطنية رقم (...)، بصفته وكيل عن المستأنف ضدها بموجب الوكالة رقم (...) الصادرة بتاريخ 1446/10/09هـ، وترخيص المحاماة رقم (...). وحيث أن الدعوى مهيئة للفصل فيها بحالتها الراهنة وبما يتوفّر في ملف الدعوى من مستندات دون الحاجة لسؤال الأطراف، وبعد قفل باب المراجعة والمداولات.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من الهيئة تبيّن للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلب الاستئناف مقبولاً شكلاً لتقديمه من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائه.

وفي الموضوع، وبعد اطلاع الدائرة على الاستئناف، وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محل الطعن دون إضافة عليها متي ما قدرت أن تلك الأسباب تغنى عن إيراد أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنه تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محل الاستئناف في شأن المنازعه بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بني عليها والكافية لحمل قضاها إذ تولّت الدائرة المصدرة له تميّص مكمن النزاع فيه وانتهت بصدده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمها من دفاع مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف الهيئة وتأييده قرار دائرة الفصل محل الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في البنود محل الدعوى محمولاً على أسبابه.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-241056

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-241056-2024)

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من مقدمه هيئة الزكاة والضريبة والجمارك ضد قرار الدائرة الثانية للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في مدينة الرياض ذي الرقم (ISR-2024-234409) الصادر في الدعوى رقم (ZI-234409-2024) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي لعام 2015م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخالفة الهيئة لاتفاقية التسوية الزكوية الصادرة لعام 2015م).
- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الاستثمار في الإيجار التمويلي لعام 2015م بمبلغ (579,303,344) ريال).
- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (القروض طويلة الأجل لعام 2015م بمبلغ (197,500,000) ريال).

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...

هذه الوثيقة رسمية مستخرجة من النظام، وموقعه إلكترونياً.

اللجنة الاستئنافية للمخالفات والمنازعات الضريبية

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2025-241056

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-241056-2024)

